

هل القرض يسقط الزكاة | | فتاوى عامة | | د. سامي الواكد

سامي بن صالح الواكد

سائل يسأل يقول املك مبلغا قدره ثلاث مئة وخمسين الف تقريبا مستثمرها بالاسهم الشرعية مضاربة قصيرة الامد وعلي قرض من البنك العقاري متناقص وصل الان الى مئتين وثمانين الف ادفع اقساط - [00:00:01](#)

كل شهر الف وست مئة وسبعة وستون وعلي قرض من بنك التسليف متناقص وصل الان اربعين الف واقساط كل شهر الف ريال هل يجب علي دفع الزكاة ام لا؟ الجواب الحمد لله - [00:00:28](#)

بالنسبة للدين هل يمنع زكاة الاموال كالذهب والفضة او لا يمنعها على قولين للعلماء من العلماء من قال اذا كان الدين يستغرق جميع ما له فانه يبدأ بالدين ولا زكاة عليه - [00:00:48](#)

وبعض العلماء قال لا لو كان عليه دين وعنده مال زكوي من الذهب او الفضة او ما ينوب عنهما من العملة الريالات او الدولارات او الدنانير فان عليه زكاة لان الدين لا يمنع ذلك - [00:01:15](#)

وهذه المسألة فيها خلاف بين العلماء والابهر ان الانسان اذا كان عليه دين وعنده مال زكوي فانه يحسب الدين الحال عليه ولا يحسب الدين الذي يكون في المستقبل وفي سؤال اخينا هذا - [00:01:36](#)

نرجع الى هذا الدين الذي عليه يقول علي قرض عند البنك العقاري مئتين وثمانين الف نقول كم يأخذ البنك العقاري في الشهر قال يأخذ الف وست مئة وسبعة وستين فنحسب الف وست مئة وسبعة وستين على مدار سنة كاملة - [00:02:02](#)

يعني نضربها في العدد اثني عشر ونجعل هذا المال على حدة ثم بعد ذلك يقول عليه قرض عند بنك التسليف كل شهر الف ريال معنى ذلك يكون عليه الف ريال يضربها في اثني عشر - [00:02:28](#)

ثم يجمع هذا المبلغ المبلغ المازلي هذه المبالغ هي التي تجمع هي التي تجمع اعني دين البنك العقاري وبنك التسليف تجمع على مدار سنة واحدة فقط فاذا جمعت انظر الى المبلغ الذي عندك وهو ثلاث مئة - [00:02:49](#)

وخمسين الف وانت تقول هذا المبلغ موجود الان في المضاربة تنقص منه مبلغ البنك العقاري لمدة سنة واحدة وكذلك بنك التسليف لمدة سنة واحدة هذا المبلغ ينقص من الثلاث مئة وخمسين الف - [00:03:11](#)

والباقي تؤدي زكاته فلو افترضنا على سبيل المثال ان المبلغ الكلي يكون لبنك البنك العقاري والتسليف خمسين الف وعندك انت مبلغ الان ثلاث مئة وخمسين الف. تنقص الخمسين الف من الثلاث مئة وخمسين الف يبقى عليك ثلاث مئة. هذه تؤدي زكاتها - [00:03:31](#)

واما الذي سيحل في المستقبل الذي سيأتيك بعد عامين او ثلاثة هذا ما يحسب الان لان الزكاة تعتبر سنوية ما تعتبر على مدار العمر بل على مدار السنة. فتؤدي زكاة السنة هذه بخصم ما عليك من الديون هذا العام فقط - [00:03:57](#)

واما الديون التي ستكون في المستقبل فانها اذا جاء وقتها فانك تحسم هذه وتخصمها من المبلغ الذي عندك وتؤدي الزكاة فتبدأ بالدين قبل الزكاة تبدأ بالدين قبل الزكاة فتتنقص المبلغ - [00:04:18](#)

المطلوب اياه لمدة عام كامل من بنك التسليف ومن القرض العقاري ومن غير ذلك تنقصه من المال الذي عندك فان بقي عندك مال وجب عليك ان تؤدي زكاته. هذا القول هو الوسط بين الاقوال. لان بعض العلماء اوجب الزكاة مطلقا. وبعضهم قال - [00:04:36](#)

لا لا يجب عليه مطلقا والصحيح هو التوسط في هذا والله اعلم - [00:04:58](#)